بنك الريان
ALRAYAN BANK

شروط الترشح لعضوية مجلس إدارة بنك الريان

وفقاً لأحكام النظام الأساسي والفصل الثالث من لائحة ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة

أولاً: شروط الترشح لمقعد عضو غير مستقل من المساهمين (شخص معنوي أو طبيعي)

يشترط بمن يرغب بالترشّح لعضوية مجلس إدارة بنك الريان لمقعد عضو غير مستقل استيفاء المتطلبات التالية:

1- شروط الملاءة المالية:

1-1 في حالة الفرد/الشخص الطبيعي:

أ. أن لا يكون قد سبق إشهار إفلاسه أو توقف عن سداد ديونه أو قام بإجراءات تسوية لجدولة ديونه أو تسببه في خسائر للمؤسسات المالية أو سبق عزله من قبل مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية أو إي سلطة إشرافية أخرى ما لم يكن قد ردّ إليه اعتباره مع العلم أن مجلس الإدارة سينظر في ظروف ردّ الاعتبار عند تقييم طلب الترشيح وأن لا يكون هناك تضارب للمصالح يؤثر على حياديته واستقلاليته،

ب. أن لا يكون مالكاً لشركة أو مؤسسة خضعت للحراسة القضائية نتيجة عدم القدرة على تسديد ديونها أو نتيجة عدم ملاءتها المالية.

2-1 في حالة الشركة/الشخص المعنوي:

أ. أن لا تكون الشركة خاضعة للحراسة القضائية أو عدم التصرف في المال أو للتصفية أو لأيّ إجراء آخر مماثل أو قد سبق إشهار إفلاسها أو تعثرها في سداد ديونها وتسببها في خسائر للمؤسسات المالية أو سبق عزل مقعدها في أي مجلس إدارة من قبل مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية أو إي سلطة إشرافية أخرى؛

ب. أن لا تكون الشركة قد كانت عضواً في مجلس إدارة أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت؛

ج. أن لا تكون الشركة قد توقفت عن سداد ديونها أو دخلت في تسوية مع الدائنين لجدولة ديونها؛

د. أن لا تكون الشركة عاجزة عن الوفاء بأي متطلبات متعلّقة برأس المال؛

ه. أن لا تكون الشركة عاجزة عن الوفاء بأي متطلبات مالية رقابية تنطبق عليها؛

و. ألا يكون قد صدر ضد الشركة حكم لممارسة نشاط بدون ترخيص.

2- شروط الملاءمة (للمرشحين من الأشخاص الطبيعيين أو الممثلين لأشخاص معنويين)

1-2 الصفات الشخصية والمؤهلات الأكاديمية والمهنية والخبرة اللازمة:

أ. أن يتمتع بمهارات قيادية عالية ويكون لديه خبرة مثبتة في تولي مناصب قيادية؛

ب. أن يكون من حملة الشهادات الجامعية أو الشهادات الأكاديمية العليا أو ما يعادلها؛

ج. أن يكون له خبرة سابقة في عضوية مجالس الإدارات؛

د. أن يكون له خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال الأنشطة المصرفية والمالية والبنوك الإسلامية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أعمال المحاسبة، والأعمال التجارية، والتدقيق، والتدقيق الشرعي، والشؤون القانونية، والموارد البشرية وبرامج الحوافز والمكافآت، وإدارة المخاطر، وبرامج الاستدامة البيئية والمسؤولية الاجتماعية والحوكمة وتكنولوجيا المعلومات، والاستثمار، والخزينة، وإدارة الأصول، والتأمين؛ والأسواق المالية؛

ه. أن يكون له معرفة بالبنك والقطاع المصرفي بشكل عام

و. أن يمتلك الصفات الشخصية التي تتميز بالأمانة والنزاهة والسمعة الحسنة والقدرة على التواصل بكفاءة عالية

ز. أن يلتزم بتخصيص الوقت الكافي للبنك وأعمال وواجبات مجلس الإدارة

3- الشروط العامة الاخرى:

أ. ألا يقل عمر المرشح من الأشخاص الطبيعيين أو الفرد الممثل للمرشحين من الأشخاص المعنويين عن واحد وعشرين عاماً وأن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة؛

ب. أن يكون المرشح (سواء شخص طبيعي أو معنوي) مساهما ومالكاً لعدد لا يقل عن (9,000.000) تسعة ملايين سهم من أسهم بنك الريان وأن يقدم تعهداً كتابياً بحجز أسهم الضمان المطلوبة في حال انضمامه لعضوية المجلس؛

ج. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في أي بلد بالحبس أو بأي عقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو مخالفة لقوانين وتعليمات مصرف قطر المركزي أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسواق المالية والمادتين (334) و(335) من القانون رقم (11) لسنة 2015 بإصدار قانون الشركات التجارية

Classification: Public

القطري أو أن يكون ممنوعاً من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية بموجب المادة (35 فقرة 12) من القانون رقم (8) لسنة 2012 المشار إليه ما لم يكن قد رد إليه اعتباره، مع العلم أن مجلس الإدارة سينظر في ظروف ردّ الاعتبار عند تقييم طلب الترشيح؛

د. ألا يكون سبق أن كان عضواً في مجلس إدارة أو مدير أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت بحكم قضائي؛

ه. ألا يكون المرشح (سواء شخص طبيعي أو معنوي أو من يمثله) مشاركاً في عضوية أكثر من بنك أو يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات مساهمة عامة بشرط ألا تتضمن تلك العضويات أي تضارب في المصالح وألا يكون متولياً لأي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية مجلس إدارة البنك وأن يقدم إقراراً كتابياً بذلك؛

و. أن يقدم تعهداً وإقراراً كتابياً بالاطلاع على القوانين والأنظمة المالية والمصرفية ذات الصلة والالتزام بها وخصوصاً قانون مصرف قطر المركزي رقم (13) لسنة 2012 بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المواد (129) و(130) و(146) من القانون المذكور والقانون رقم (20) لسنة 2019 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والالتزام بجميع تعليمات وقوانين المصرف المركزي بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تعليمات الإفصاح الحوكمة وعدم تضارب المصالح والحدود المسموح بها في التسهيلات الائتمانية لعضو مجلس الإدارة والشروط المنظمة لها وكذلك تعليمات وقوانين هيئة قطر للأسواق المالية والجهات الرقابية الأخرى التي يخضع لها البنك والقيام بجميع الإفصاحات المطلوبة؛

ز. أن يستوفي ويقدّم جميع المستندات والأوراق المطلوبة

ثانياً- شروط الترشح لمقعد عضو مستقل من غير المساهمين

يشترط بمن يرغب بالترشّح لعضوية مجلس إدارة بنك الريان لمقعد عضو مستقل استيفاء المتطلبات التالية:

1- شروط الملاءة المالية:

أ. أن لا يكون قد سبق إشهار إفلاسه أو توقف عن سداد ديونه أو قام بإجراءات تسوية لجدولة ديونه أو تسببه في خسائر للمؤسسات المالية أو سبق عزله من قبل مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية أو إي سلطة إشرافية أخرى ما لم يكن قد ردّ إليه اعتباره مع العلم أن مجلس الإدارة سينظر في ظروف ردّ الاعتبار عند تقييم طلب الترشيح وأن لا يكون هناك تضارب للمصالح يؤثر على حياديته واستقلاليته،

ب. أن لا يكون مالكاً لشركة أو مؤسسة خضعت للحراسة القضائية نتيجة عدم القدرة على تسديد ديونها أو نتيجة عدم ملاءتها المالية.

2- شروط الملاءمة:

2-1 الصفات الشخصية والمؤهلات الأكاديمية والمهنية والخبرة اللازمة:

أ. أن يتمتع بمهارات قيادية عالية ويكون لديه خبرة مثبتة في تولي مناصب قيادية؛

ب. أن يكون له خبرة سابقة في عضوية مجالس الإدارات

ج. أن يكون من ذوي الخبرة في الاختصاصات المحددة من مجلس الإدارة لكل مقعد من مقاعد المستقلين في إعلان الترشح (وهي (1) إدارة مخاطر الائتمان؛ (2) نظم المعلومات والتكنولوجيا الرقمية والابتكار؛ أو (3) الحوكمة والرقابة الداخلية.)

د. أن يتمتع بخبرة واسعة في الأنشطة والأمور المالية والمصرفية؛

ه. أن يكون من حملة الشهادات الجامعية أو الشهادات الأكاديمية العليا أو ما يعادلها؛

و. أن يتمتع بمهارات معيّنة وخبرة لا تقل عن 5 سنوات في الأنشطة المصرفية، والمالية والبنوك الإسلامية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أعمال المحاسبة، والأعمال التجارية، والتدقيق، والتدقيق الشرعي، والشؤون القانونية، والموارد البشرية وبرامج الحوافز والمكافآت، وإدارة المخاطر، وبرامج الاستدامة البيئية والمسؤولية الاجتماعية والحوكمة وتكنولوجيا المعلومات، والاستثمار، والخزينة، وإدارة الأصول، والتأمين؛ والأسواق المالية؛

ز. أن يكون له معرفة بالبنك والقطاع المصرفي بشكل عام

ح. أن يمتلك الصفات الشخصية التي تتميز بالأمانة والنزاهة والسمعة الحسنة والقدرة على التواصل بكفاءة عالية

ح. أن يلتزم بتخصيص الوقت الكافي للبنك وأعمال وواجبات مجلس الإدارة

3- شروط عامة

أ. أن يكون المرشح شخص طبيعي وألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاماً وأن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة؛

ب. ألا يكون قد سبق الحكم عليه في أي بلد بالحبس أو بأي عقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو مخالفة لقوانين وتعليمات مصرف قطر المركزي أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسواق المالية والمادتين (334) و(335) من القانون رقم (11) لسنة 2015 بإصدار قانون الشركات التجارية القطري أو أن يكون ممنوعاً من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية بموجب المادة (35 فقرة

Classification: Public

12) من القانون رقم (8) لسنة 2012 المشار إليه ما لم يكن قد رد إليه اعتباره، مع العلم أن مجلس الإدارة سينظر في ظروف ردّ الاعتبار عند تقييم طلب الترشيح

ج. ألا يكون سبق أن كان عضواً في مجلس إدارة أو مدير أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت بحكم قضائي؛

د. ألا يكون المرشح مشاركاً في عضوية أكثر من بنك أو يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات مساهمة عامة بشرط ألا تتضمن تلك العضويات أي تضارب في المصالح وألا يكون متولياً لأي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية مجلس إدارة البنك وأن يقدم إقراراً كتابياً بذلك؛

ه. أن يقدم تعهداً وإقراراً كتابياً بالاطلاع على القوانين والأنظمة المالية والمصرفية ذات الصلة والالتزام بها وخصوصاً قانون مصرف قطر المركزي رقم (13) لسنة 2012 بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المواد (129) و(130) و(146) من القانون المذكور والقانون رقم (20) لسنة 2019 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والالتزام بجميع تعليمات وقوانين المصرف المركزي بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تعليمات الإفصاح الحوكمة وعدم تضارب المصالح والحدود المسموح بها في التسهيلات الائتمانية لعضو مجلس الإدارة والشروط المنظمة لها وكذلك تعليمات وقوانين هيئة قطر للأسواق المالية والجهات الرقابية الأخرى التي يخضع لها البنك والقيام بجميع الإفصاحات المطلوبة؛

و. أن يستوفي ويقدّم جميع المستندات والأوراق المطلوبة

4- شروط خاصة: يجب على المرشح لمقعد عضو مستقل:

أ. ألا يكون هو أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى (أب، أم، زوج/زوجة، أولاد) يملكون بشكل مباشر أو غير مباشر (من خلال الشركات التي يمتلكها مع أقربائه حتى الدرجة الاولى أو يشاركون فيها بحصة مسيطرة) أي من أسهم بنك الريان ومجموعته أو يكونوا من المساهمين الرئيسيين في أي من الشركات الزميلة للبنك ويعفى المرشح لمقعد عضو مستقل من تقديم تعهد بحجز أسهم ضمان عضوية؛

ب. ألا يكون ممثلاً لشخص اعتباري يملك 5% على الأقل من أسهم البنك أو أي شركة من مجموعة البنك؛

ج. ألا يكون هو أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى (أب، أم، زوج/زوجة، أولاد) عضواً في مجموعة أو رابطة من أشخاص طبيعيين أو معنويين يمارسون معاً سيطرة على البنك ومجموعته؛

د. ألا يكون لديه هو أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى (أب، أم، زوج/زوجة، أولاد) والشركات التي يمتلكونها أي علاقة تعاقدية أو مصلحة مباشرة او غير مباشرة مع مجموعة البنك بما في ذلك حصولهم على تسهيلات ائتمانية أو تقاضيهم أي راتب أو ميزة مادية من البنك ومجموعته قد تؤثر على قدرته على اتخاذ القرار باستقلالية (باستثناء ما يتلقاه مقابل عضويته في المجلس من مكافآت وبدلات)

ه. ألا يعمل أو يساهم في مؤسسة تقدم للبنك ومجموعته خدمات استشارية أو مهنية مثل خدمات التدقيق الخارجي والإسناد الخارجي وغيرها من الخدمات سواء بصفته الشخصية أو من خلال أحد أقاربه من الدرجة الأولى (أب، أم، زوج/زوجة، أولاد)

و. ألا يكون له أو لأحد أقاربه من الدرجة الأولى أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع والارتباطات التي يجريها البنك ومجموعته أو يكون طرفاً فيها

ز. ألا يعمل أو يكون قد سبق له العمل هو أو أي من أقاربه من الدرجة الأولى (أب، أم، زوج/زوجة، أولاد) لدى البنك ومجموعته خلال السنوات الخمس السابقة؛

ح. ألا تربطه صلة قرابة حتى الدرجة الأولى بأي من أعضاء مجلس الإدارة الآخرين أو الإدارة التنفيذية العليا للبنك

ط. ألا يكون عضو مجلس إدارة في أي شركة ضمن مجموعة البنك؛

ي. أن يكون لديه مؤهل جامعي وخبرة ملائمة لا تقل عن خمس سنوات في المجالات المالية أو المتخصصة في أعمال البنوك

ك. ألا تتعدى فترة عضويته فترتين دوريتين للمجلس

ثالثاً: مرشحو الدولة في مجلس الإدارة

عملاً بأحكام تعميم مصرف قطر المركزي رقم (25) لسنة 2022 بشأن حوكمة البنوك وأحكام نظام حوكمة الشركات المدرجة بالسوق الرئيسية الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية بالقرار رقم (5) لسنة 2025 التي تستلزم تطبيق الأسس والمعايير السليمة في اختيار ممثلي الدولة في مقاعد مجالس الإدارات، فإن أي مرشح لتمثيل الدولة أو لتمثيل أي كيان حكومي في مجلس إدارة بنك الريان تطبق عليه الأحكام نفسها خصوصاً لناحية الشروط الواجب توفرها في المرشحين من الأشخاص الطبيعيين الممثلين لأشخاص معنويين وعليهم استكمال الطلب الخاص بهم وفق النموذج المخصص لذلك ويجب استلام طلبات تعيين ممثلي الدولة خلال الأجل المحدد في إعلان الشركة لتلقي طلبات الترشح.

Classification: Public